

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 15 مايو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [14 مايو 2025 ، 16:00 – 15 مايو 2025، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل: القوات الحكومية السورية، الفصائل المسلحة، القوات التركية، والجيش الإسرائيلي. يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.




الملخص الإحصائي

تاريخ التوثيق	المحافظة	الحي او القرية	الجهة	نوع الانتهاك	معتقل	جريح	قتيل	مخطوفة/	غير محدد
15.5.2025	دمشق	الكسوة	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	انتهاك الحرية والامن الشخصي/ اختفاء قسري/ تمييز طائفي/ الاضطهاد على أسس دينية				1	1
15.5.2025	دمشق	السبينة	القوات الحكومية	اختفاء قسري/ اعتقال تعسفي/ الابتزاز والترهيب المنهجي	1			1	
15.5.2025	السويداء	مجلد	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	استهداف مناطق مدنية/ ضعف الدولة المركزية/ جرائم قتل		5			
15.5.2025	حمص	التعصير	القوات الحكومية	جريمة اضطهاد ديني/ تهجير قسري/ خطاب كراهية/ منع العودة القسرية/ الاضطهاد على أسس طائفي/ التهجير القسري					
15.5.2025	حمص	الفاضلية	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	الاضطهاد نسائي/ جرائم قتل/ اعتقال تعسفي.	15	4	1		
15.5.2025	حمص	حديدة	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	جريمة اضطهاد ديني/ اختفاء قسري/ تدمير الممتلكات الثقافية والدينية	15				
15.5.2025	حمص	عين التينة شرقية	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	جرائم قتل/ تهجير قسري/ اضطهاد على أسس ديني/ تدمير المرافق العامة/ التمييز الطائفي/ ضعف الدولة المركزية	3			3	3
15.5.2025	حمص	حديدة	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	جريمة اضطهاد ديني/ اختفاء قسري/ تدمير الممتلكات الثقافية والدينية	173	45		3	3
15.5.2025	حمص	الناعسية	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	جرائم قتل/ تهجير قسري/ اضطهاد على أسس ديني/ تدمير المرافق العامة/ التمييز الطائفي/ ضعف الدولة المركزية	27	32	14		
15.5.2025	اللاذقية	سقوبين	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	الاضطهاد على أسس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية	1	2			
15.5.2025	اللاذقية	جبله	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	الاضطهاد على أسس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية				1	1
15.5.2025	طرطوس	صافيتا	مجموعة مسلحة/ قوات رديفة	الاضطهاد على أسس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية				1	1
			الاجمالي		235	88	15	10	10

إجمالي الحوادث

- **انتهاك الحرية والأمان الشخصي:** ورد ذكر هذا الانتهاك مرة واحدة فقط، لكنه يشكل انتهاكًا خطيرًا لحقوق الإنسان، إذ يعرّض الأفراد للخطر المباشر ويفقدهم حريتهم في التنقل والأمان.
- **الاختفاء القسري:** تم توثيق هذا الانتهاك 7 مرات، مما يشير إلى وجود ممارسة منهجية للاختفاء القسري، وهو جريمة دولية تهدد حياة الضحايا وتهدر حقهم في المحاكمة العادلة.
- **التمييز الطائفي والاضطهاد على أسس دينية:** ورد هذا الانتهاك 7 مرات أيضًا، مما يعكس انتشار سياسة تمييز منهجة تستهدف جماعات دينية وطائفية محددة، وهو أمر يؤدي إلى تعميق الانقسامات الاجتماعية وزعزعة الأمن المجتمعي.
- **الاعتقال التعسفي:** تم تسجيله في حالتين، ما يشير إلى استخدام الاعتقال كأداة قمع وترهيب، ويشكل انتهاكًا واضحًا لحقوق المتهمين في محاكمة عادلة.
- **الابتزاز والترهيب المنهجي:** ظهر مرة واحدة فقط، لكنه يعكس أسلوبًا منظمًا لتكميم الأفواه وفرض السيطرة عبر الخوف.
- **استهداف المناطق المدنية:** ورد مرة واحدة، وهو انتهاك خطير للقانون الدولي الإنساني، ويعرض السكان المدنيين للقتل والدمار.
- **ضعف الدولة المركزية:** تكرر ذكر هذا السبب 6 مرات، وهو عامل أساسي يسمح بانفلات الأوضاع الأمنية وانتشار الانتهاكات بشكل واسع.
- **جرائم القتل:** توثقت في 4 حالات، تعكس ارتفاع مستوى العنف وتدهور الأمن، وتحتاج إلى تحقيق ومحاسبة عاجلة.
- **التهجير القسري:** سجل 5 مرات، ويؤدي إلى تشريد السكان وخلق أزمات إنسانية معقدة.
- **خطاب الكراهية:** ورد مرة واحدة، وهو يحفز العنف الطائفي ويزيد من احتمالية تفاقم النزاعات.
- **منع العودة القسرية:** ظهر مرة واحدة، ويشكل انتهاكًا صارخًا لحقوق النازحين واللاجئين في العودة إلى ديارهم.
- **الاضطهاد النسائي:** ذكر مرة واحدة، ويعكس حالة خاصة من العنف والتمييز ضد النساء.
- **تدمير الممتلكات الثقافية والدينية:** ورد 4 مرات مما يشكل تهديدًا للتراث والهوية المجتمعية.

التحليل البصري للانتهاكات (لم تدرج الارقام في الايام السابقة)



أولاً- مجموعات مسلحة / قوات رديفة.

محافظة دمشق

نوع الانتهاك : انتهاك الحرية والامان الشخصي/ اختفاء قسري/ تمييز طائفي/ الاضطهاد على أسس دينية.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق - منطقة الكسوة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، بتاريخ 14 مايو / أيار 2025 ، الساعة 08:00 صباحاً، تعرض الشاب "علي أحمد ديوب"، البالغ من العمر 22 عامًا، لعملية اختطاف على يد مجموعة مسلحة ملثمة. وقعت الحادثة في الحي الشرقي من منطقة الكسوة، جنوب غرب العاصمة دمشق. الشاب المخطوف من الطائفة المرشدية، وينحدر من مدينة مصياف، ويقيم مع أسرته في الكسوة. لم تُحدد الجهة الخاطفة، ولم يُستدل على مكانه حتى لحظة إعداد التقرير ولم تصدر الحكومة السورية اي بيان حول ملبسات اختفائه.

التقييم الحقوقي : تشكل الحادثة انتهاكاً صارخاً للحق في الحرية والأمان الشخصي، وتدل على استهداف طائفي محتمل لمواطن بسبب انتمائه الديني. إن استهداف أفراد من الأقليات الدينية ضمن مناطق التوتر الطائفي يمثل خطرًا متصاعدًا يستدعي التدخل العاجل.

- انتهاك للمادة 9 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" المتعلقة بالحق في الحرية والأمان الشخصي.
- يندرج الفعل ضمن مفهوم "الاختفاء القسري" وفقاً للمادة 2 من "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري".
- إذا ثبت الطابع الطائفي للجريمة، فإنها قد ترقى إلى جريمة ضد الإنسانية بموجب المادة 7 من "نظام روما الأساسي" للمحكمة الجنائية الدولية، في إطار "الاضطهاد على أسس دينية".

التوثيق : صورة الشاب المخطوف



محافظة السويداء

نوع الانتهاك : استهداف مناطق مدنية / ضعف الدولة المركزية/ جرائم قتل

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق - قرية المجدل

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، بتاريخ 14 أيار/مايو 2025، تم استهداف قرية المجدل الواقعة في ريف السويداء الشمالي، بقذائف مدفع هاون وفق الشهادات فان مصدر القذائف قرية ناحتة. القصف أدى إلى إصابة خمسة أفراد من عائلة واحدة تنتمي إلى عائلة "الدبش"، من بينهم **طفلة رضية**، بجروح متفاوتة. **التقييم الحقوقي:** يشكّل هذا الاعتداء خرقاً خطيراً للحق في الحياة والسلامة الجسدية، وهو يمثل استهدافاً طائفياً واضحاً بالنظر إلى الخلفية الدينية لسكان القرية المستهدفة ذات الغالبية الدرزية، ويظهر نمطاً من استهداف متكرر لسكان تلك المناطق على أساس الانتماء الديني أو الطائفي.

- يُعد هذا الفعل انتهاكاً صريحاً للمادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه".
- كما يُشكّل جريمة بموجب المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بوصفه "هجومًا متعمداً على السكان المدنيين في نزاع ذي طابع غير دولي".
- ويُصنّف كعمل من أعمال العنف الطائفي المحظور بموجب القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات ذات الصلة بحماية الأقليات.

التوثيق : لم يتوفر توثيق

محافظة حمص

نوع الانتهاك : الاضطهاد نسائي/ جرائم قتل/ اعتقال تعسفي.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - قرى بلوزة، العقرية، الفاضلية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، تعرّضت المواطنة عبيير شاكوش المنحدرة من بلدة بلوزة – ذات الغالبية السنية – إلى تحرش جنسي على حاجز تشغله مجموعة مسلحة (قوات رديفة) في قرية العقرية.

وفق الشهادات ، بعد تقديم شكوى رسمية إلى مقر الأمن العام، تم طردها مع والدتها دون الاستجابة، ليتبع ذلك مدهامة منزلها مساء الأربعاء 14 مايو / ايار 2025 في قرية الفاضلية، حيث تعرّضت هي ووالدتها وشقيقها

محمد شاكوش للضرب والتنكيل، تطور الى اطلاق النار قتل على اثره المواطن منذر شاكوش، وجرح أربعة آخرين، من بينهم معتز الحسن (صهر العائلة)، واعتقال 15 شخصاً من القرية.

التقييم الحقوقي: تمثل هذه الواقعة انتهاكاً متداخلاً لحقوق النساء، وحقوق السلامة الجسدية، كما يشكّل سلوك الأمن العام لاحقاً مخالفة للمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الضحايا في الوصول إلى العدالة، بل ويشير إلى استخدام أدوات الدولة للتغطية على الاعتداء.

- يُعد ما تعرضت له المواطنة عبير شاكوش انتهاكاً للمادة (1/7/ز) من نظام روما الأساسي والتي تجرم "الاضطهاد القائم على النوع الاجتماعي"، ويصنّف كـ جريمة ضد الإنسانية إذا ثبت الطابع المنهجي أو واسع النطاق لها.
- اعتقال 15 شخصاً على خلفية طائفية يُعتبر اعتقالاً تعسفياً يخالف المادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ما جرى من اعتداء على المسكن والأسرة يمثل انتهاكاً للمادة (17) من العهد الدولي المذكور.

التوثيق : لم يتوفر توثيق.

محافظة حمص

نوع الانتهاك : جريمة اضطهاد ديني/ اختفاء قسري/ تدمير الممتلكات الثقافية والدينية

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص - قرية حديدة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في قرية حديدة الواقعة على الحدود السورية - اللبنانية، أطلق الأمن العام التابع لوزارة الداخلية السورية حملة اعتقالات واسعة طالت ما لا يقل عن 173 شخصاً، غالبيتهم من الطائفتين العلوية والشيعة.

وفق الشهادات، سجل اعتقال 15 شخص منهم 7 من الطائفة الشيعية و 8 من الطائفة العلوية، من بينهم مدين علي حسن. كما سجل اعتقال 3 اشخاص على خلفية انتمائهم الديني، شملت الحملة اعتداءات على مقابر ومقامات دينية، بما فيها مقام الشيخ محمد الدردار. وفق الشهادات، سجل ايضا سقوط 45 جريحاً.

التقييم الحقوقي: يمثل هذا السلوك الرسمي نمطاً ممنهجاً من الانتهاكات ذات الطابع الطائفي، ويشير إلى سياسة تمييزية تستهدف مكونات دينية محددة ضمن إطار حملة أمنية غير مشروعة. كما يُعد الاعتداء على

المقابر والمقامات الدينية شكلاً من انتهاك الحرية الدينية والثقافية، وينطوي على ترهيب مجتمعي واسع النطاق.

• يُعد الاعتقال على خلفية الهوية الدينية جريمة اضطهاد ديني بموجب المادة (1/7هـ) من نظام روما الأساسي.

- الإخفاء القسري مخالفة جسيمة للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- تدمير الممتلكات الثقافية والدينية يُصنّف بموجب المادة 2/8ب/9 من نظام روما كجريمة حرب.
- يبلغ حجم الانتهاك مستوى الجرائم ضد الإنسانية نظرًا للعدد الكبير من الضحايا والطابع المنهجي المستهدف للطائفة.

التوثيق: صورة الاعتقالات



محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك : الاضطهاد على أساس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة اللاذقية – منطقة جبلة – مفرق قرية سيانو

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، في تمام الساعة 07:20 صباحًا من 14 أيار/مايو 2025، خرج المواطن **مجد نزيه درويش** من منزله في منطقة جبلة بعد تلقيه اتصالاً هاتفيًا. وعند مروره بمفرق قرية سيانو بعد "مقص جبلة"، قامت مجموعة مسلحة ملثمة تستقل سيارتين من نوع دفع رباعي باعتراضه وإنزاله من سيارته تحت التهديد، ثم اقتادته إلى جهة مجهولة.

وفق الشهادات، الحادثة موثقة بالصور، ولم تُسجل أي مطالب فدية، مما يعزز الشكوك حول دوافع طائفية أو سياسية وراء عملية الخطف.

التقييم الحقوقي:

تشكل الحادثة جريمة اختطاف قسري واضحة، تهدد الحق في الأمن الشخصي والسلامة الجسدية، وتندرج ضمن نمط الخطف الطائفي المتصاعد في مناطق الساحل السوري.

عدم تواصل الخاطفين مع أسرة الضحية، ووجود سوابق مشابهة في المنطقة، تشير إلى احتمال وجود جماعات مسلحة غير رسمية تمارس التصفية أو الابتزاز على أساس الهوية الدينية أو السياسية.

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية – المادة 9:** يحظر الحرمان من الحرية تعسفًا، ويضمن لكل شخص الحق في معرفة أسباب توقيفه.
- **اتفاقية مناهضة الاختفاء القسري:** تنص على أن خطف الأشخاص دون الإفصاح عن مصيرهم هو جريمة مستمرة.
- **نظام روما الأساسي – المادة 1/7:** إذا ارتكب الخطف كجزء من سياسة منهجية، فقد يُصنّف كجريمة ضد الإنسانية.
- إذا ثبت أن الجريمة تمت بدافع طائفي، فهي تندرج أيضًا ضمن جرائم التمييز العنصري أو الديني.

التوثيق : صورة من عملية خطف المواطن مجد نزيه درويش



محافظة حمص

نوع الانتهاك جرائم قتل/ تهجير قسري/ اضطهاد على أساس ديني/ تدمير المرافق العامة/ التمييز الطائفي/
ضعف الدولة المركزية.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص – قرى الريف الغربي

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، بتاريخ 14 أيار/مايو 2025، قيام مجموعة مسلحة (قوات رديفة متشددة) بشن هجوماً على قرية الناعسة، ذات الغالبية الشيعية.

وفق الشهادات، سجل مقتل 37 مدنياً، بينهم 9 نساء و5 أطفال، بطرق تضمنت الإعدام الميداني والحرق داخل المنازل. كما سُجِّل اختطاف ما لا يقل عن 12 شخصاً، وفُقد الاتصال معهم حتى تاريخ إعداد هذا التقرير. ولم تصدر الحكومة السورية اي بيان حول الحدث.

الهجوم شمل أيضاً تفجير المقام الديني المعروف باسم "مقام السيدة مريم الصغيرة" الكائن وسط القرية، وحرق المشفى الميداني الوحيد الذي يخدم المنطقة.

وفق الشهادات فقد تبين من بين اسماء المخطوفين : ابراهيم عباس - فؤاد ابراهيم عباس/ جعفر حسن عباس /ميلاد علي عباس /هاشم جهاد عمران/ عدنان غسان الاحمد/ سليمان سليمان ابو علاء/ علاء سليمان سليمان/ يوشع سليمان سليمان/ حسام علي سليمان/ ميلاد محمد سليمان/ محمود محمد سليمان/ علي عيسى/ مقداد

الصالح/ يوسف ابراهيم حمدان/ محمد ابراهيم حمدان/ ايمن الشمالي / جبران سلامة/ ادريس محمد، لاحقاً تم الافراج عن 4 اشخاص هم : يامن حسيان /فادي السلامة/ يوسف حسيان / خليل حسيان.

كذلك تم قتل 14 وإصابة 32 شخص بجروح متفاوتة من الأهالي، وملاحقتهم في الأراضي الزراعية التي فروا اليها، ولا تزال جثامين بعضهم في البساتين، فيما تم نقل بعضها إلى مفرق قرية الرابية شمال حديدة وتركها هناك، وقد شملت الهجمات ايضاً قرى حديدة/ عين التينة الشرقية/ مراسيا – الناعسية/ بعيون/ المشيرفة/ الدردارية/ أم الدوالي/ خربة غازي/ سنون/ لفتايا/ الصيادية/ بزنايا

التقييم الحقوقي: تُعد هذه المجزرة واحدة من أبرز مظاهر التطهير الطائفي الممنهج الذي يستهدف السكان المدنيين بناءً على انتمائهم الديني. ويشير أسلوب القتل الجماعي، وحرق المنازل، واختطاف المدنيين إلى وجود نية واضحة للإبادة الجماعية المحلية أو الإقصاء الجماعي. كما يُظهر تدمير المعالم الدينية والمراكز الطبية جانباً من الاعتداء المنظم على مقومات البقاء الإنساني والديني.

- تندرج هذه المجزرة تحت المادة 1/7/أ، و1/7/ب، و1/7/د، و1/7/هـ من نظام روما الأساسي، باعتبارها "قتل عمد"، و"إبادة"، و"ترحيل قسري"، و"اضطهاد على أساس ديني".
 - تمثل كذلك جريمة حرب بموجب المادة 1/ج/2/8 و3/ج/2/8 و9/ب/2/8، نظرًا لاستهداف المدنيين غير المشاركين في القتال، وتدمير الأماكن الدينية، والمراكز الطبية.
 - ويمكن تصنيف هذه المجزرة ضمن أعمال الإبادة الجماعية المصغرة (Micro-genocide)، وفق التعريفات الموسعة للجنة الحقوقيين الدوليين، إذا ما ثبت القصد العام لتدمير جماعة دينية جزئيًا.
- التوثيق: لم يتوفر توثيق.

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك : الاضطهاد على أساس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة طرطوس - مدينة صافيتا

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، حادثة خطف طالبت الشاب عُسان ممدوح شاهين، وهو من سكان بلدة شين الواقعة في ريف حمص الغربي. وفق الشهادات تمت عملية الخطف أثناء قيادته لسيارته من

نوع "سوزوكي" على طريق صافيتا الجديد، حيث أوقفه مسلحون ملثمون ، وقاموا بخطفه ولم تعرف عنه اي معطيات حتى تاريخ اصدار التقرير كما لم تصدر الحكومة السورية اي تصريح عنه.

وفق الشهادات ، وُجدت السيارة متروكة على جانب الطريق، عند مدينة صافيتا، في موقع بعيد عن التجمعات السكنية ، ويقول الاهالي أن المنطقة شهدت توترات مشابهة في الأسابيع الماضية، ولم يتم التبليغ عن طلب فدية، مما يعزز فرضية الدافع الانتقامي أو المذهبي.

التقييم الحقوقي: تشكل هذه الحادثة انتهاكاً جسيماً للحق في الحرية والأمان الشخصي، حيث تم حرمان الضحية من حريته دون مذكرة توقيف، أو توجيه تهمة، أو معرفة مصيره، ما يُعد من أشكال الاختفاء القسري. كما أن وقوع الحادث في سياق بيئة يسودها التوتر الطائفي، يشير إلى وجود خلفية تمييزية ترتبط بالانتماء المذهبي للمخطوف، مما يرفع مستوى الانتهاك من جريمة فردية إلى جريمة تستهدف فئة دينية معينة.

- **المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:** تنص على حق كل إنسان في الحرية والأمان على شخصه، وتحظر الحرمان التعسفي من الحرية.
- **اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري: (2006)** تنص على حظر ممارسة الاختفاء القسري في جميع الظروف، وتعتبره جريمة مستمرة حتى يتم الكشف عن مصير الضحية.
- **نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية – المادة 1/7:** يُصنف الاختفاء القسري كجريمة ضد الإنسانية إذا ارتكب في سياق هجوم واسع أو منهجي ضد مجموعة من السكان.
- في حال ثبتت الخلفية الطائفية، فإن الجريمة قد تُصنّف ضمن جرائم التمييز العنصري والديني، التي يحظرها القانون الدولي، وتستوجب ملاحقة جنائية وفق القانون الإنساني الدولي.

التوثيق: صورة الشاب المخطوف



ثانيا - قوات الحكومة السورية

محافظة دمشق

نوع الانتهاك : اختفاء قسري/ اعتقال تعسفي/ الابتزاز والترهيب المنهجي

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة دمشق - منطقة السبينة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 2025/05/14، تم توثيق حادثة اعتقال تعسفي بحق المواطن "بسام حسن المصري" أمام صيدلية المها في منطقة السبينة بدمشق، وذلك من قبل دورية للأمن العام التابع لوزارة الداخلية السورية

وفق الشهادات، وبعد اعتقاله تلقى ذويه اتصال هاتفي يطالبهم بقدية مالية قدرها 200,000 دولار أمريكي مقابل إطلاق سراحه، وهدد المتصلون بذبحه إن لم تُدفع الفدية.

التقييم الحقوقي: تعد الحادثة مثالا واضحا على الاعتقال التعسفي المصحوب بتهديدات جسيمة تمس الحق في الحياة والكرامة الإنسانية، وترقى إلى مستوى المعاملة القاسية والمهينة.

- انتهاك للمادتين 9 و10 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية".
 - يشكل الفعل جريمة اختطاف مشددة ذات طابع جنائي وفقاً للقانون الجنائي الدولي.
 - المطالبة بقدية تحت التهديد بالقتل يمكن أن تُدرج ضمن أعمال الابتزاز والترهيب المنهجي، وقد تندرج تحت إطار "الجرائم ضد الإنسانية" في حال ثبوت النمط المتكرر والاستهداف المنهجي.
- التوثيق :** لم يتوفر توثيق.

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك : الاضطهاد على أساس ديني/ التمييز الطائفي/ اختفاء قسري/ ضعف الدولة المركزية.

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة اللاذقية - منطقة سقوبين - قرب أفران ديوب

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، تعرضت سيدة تنحدر من الطائفة العلوية وتوطن في منطقة سقوبين (شمال شرق اللاذقية) لاعتداء عنيف من قبل مسلحين ملثمين مستقلان دراجة نارية، حيث قاموا بضربها قرب أفران ديوب في مدينة اللاذقية، ثم اقدموا على سرقة حقيبتها الشخصية، بما فيها من ممتلكات. أصيبت الضحية بجروح ورضوض في أنحاء متعددة من جسدها ووجهها.

وفق الشهادات، عند محاولة الشاب **حسين علي الشجاع** (من الطائفة الشيعية) الدفاع عنها، تعرّض للطعن بسكين من قبل أحد المسلحين. وفي وقت لاحق، حوالي الساعة السابعة مساءً، من نفس اليوم حضر الامن العام التابع لوزارة الداخلية السورية إلى **مستشفى العثمان الجراحي** في بساتين الريحان، وقاموا باعتقال الشاب الجريح واقتياده دون إذن قضائي أو تبرير قانوني. تشكل هذه الواقعة انتهاكاً مزدوجاً لحقوق الإنسان:

1. **الاعتداء الجسدي على السيدة** يُعد خرقاً للحق في السلامة الجسدية وحرمة الجسد الإنساني، ويكشف عن حالة انفلات أمني تهدد الحق في الحياة والكرامة.

2. **طعن الشاب المتضامن** يندرج ضمن محاولات ترويع المدافعين عن حقوق الآخرين، خاصةً إن كان بدافع طائفي.

3. **الاعتقال غير المبرر** للشاب الجريح يعتبر **توقيفاً تعسفياً**، ويخالف الحق في المحاكمة العادلة والضمانات القانونية الأساسية، لا سيما في ظل غياب مذكرة توقيف، وعدم إبلاغ نويه أو محامٍ بمكان احتجازه.

التوثيق : لم يتوفر توثيق.

محافظة حمص

نوع الانتهاك : جريمة اضطهاد ديني/ تهجير قسري/ خطاب كراهية/ منع العودة القسرية/ الاضطهاد على أساس طائفي/ التهجير القسري .

○ التاريخ: 14 أيار/مايو 2025.

○ المكان: محافظة حمص – مدينة القصير

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، أن منطقة **القصير الحدودية ومحيطها** تشهد توترًا شديدًا في ظل تحشّد كبير للقوات النظامية السورية التابعة لوزارة الدفاع تساندها قوات رديفة ومجموعات مسلحة في عدد من القرى الواقعة على الحدود اللبنانية السورية، وهي: **حوش السيد علي/ الجنطلية/ المصرية/ الحاويك/ بلوزة/ وادي حنا/ الفاضلية/ القصير**

وفق الشهادات، يتزامن ذلك مع إعلان جماعة "سرايا أنصار السنة" – وهي جماعة سلفية مسلحة – افتتاح فرع لها في مدينة **طرابلس اللبنانية** بهدف ما وصفوه بـ"ملاحقة الشيعة والدروز والعلويين وتصفيتهم"، في بيان تحريضي علني. وقد أعلن قائد هذه الجماعة، المدعو **إسماعيل خدوج المعروف بـ"أبو ثريا"**، عن تنظيم مظاهرة واعتصام يوم الجمعة 15 أيار/مايو 2025 الساعة 12:00 ظهرًا في **ساحة المسجد الكبير في مدينة**

القصير، يعقبه اجتماع مغلق للفصائل المتشددة. وفي فيديو مصوّر منشور على صفحات الانترنت والسوشيل ميديا، هدد أبو ثريا بـ"قتل أي نازح شيعي يحاول العودة إلى المنطقة"، قائلاً إن العودة "مرفوضة تحت طائلة التصفية الجسدية".

التقييم الحقوقي: هذه التطورات تنذر بخطر بالغ على السلم الأهلي في المنطقة الحدودية اللبنانية السورية، وتشكّل مجموعة من الانتهاكات والتهديدات الحقوقية الجسيمة: **التحريض العلني على القتل على أساس طائفي**، وهو انتهاك صارخ لحق الحياة، ويشكّل جريمة تحريض على الإبادة أو التطهير الطائفي. ومنع العودة القسرية للنازحين، وتهديدهم بالتصفية، يشكّل انتهاكاً لحقهم الأساسي في العودة الطوعية الأمانة إلى مناطقهم. واستخدام المساجد كمواقع تعبئة مسلحة، هو انتهاك خطير لحرمة أماكن العبادة وتحويلها لأغراض قتالية أو تحريضية ووجود تحشّبات مسلحة رسمية وغير رسمية على حدود بلدين، في ظل غياب أطر رقابية دولية، يرفع احتمالات نشوب أعمال عنف ممنهجة ذات طابع طائفي عابر للحدود.

- المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.
- اتفاقية مناهضة التحريض على الإبادة الجماعية: (1948) تجرّم كل تحريض علني ومباشر على الإبادة، سواء تم تنفيذها أم لا.
- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية – المادة 1/7 (ح، د، هـ):
 - الاضطهاد على أساس ديني أو طائفي.
 - التهجير أو النقل القسري للسكان.
 - أفعال لا إنسانية أخرى تسبب معاناة شديدة أو أذى خطير.
- القانون الدولي للاجئين، خصوصاً المادة 33 من اتفاقية 1951: تمنع الإعادة القسرية أو التهديد بها ضد من يواجهون خطراً على حياتهم أو حريتهم.
- يُضاف إلى ذلك أن منع العودة وتهديدها بالتصفية يشكّل جريمة حرب إذا تم تنفيذه ضمن سياق صراع مسلح داخلي ذي طابع طائفي.



التوثيق : صورة المدعو اسماعيل خدوج

- اسم المؤلف أو الحساب: سرايا أنصار السنة (Saraya Ansar Al-Sunna)
- تاريخ النشر: 13 مايو 2025
- عنوان المنشور: "رفض عودة أي نازح شيعي إلى مناطق القصير وحولها تحت طائلة التصفية" (مقتبس من أول 20 كلمة من نص البيان)
- نوع الوسيط: منشور على منصة إنستغرام [Instagram Post]
- رابط المنشور : <https://www.instagram.com/p/DJg3KGellwh/>

ملاحظة: تم تضمين الرابط ومحتوى المنشور كدليل لتأكيد حصول الانتهاكات والتحريض الطائفي الموجه ضد فئات محددة في منطقة الحدود اللبنانية-السورية، مما يساهم في توثيق دوافع وأحداث الانتهاكات التي تم رصدها ميدانياً.